

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 359 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى احكام نظام عقود هيئات القطاع الاداري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 228 تاريخ 22/9/1961

وعلى توجيهات وزاره الاداره المحليه رقم 3284/ك/6/د المحاله الى مجلس المدينه لاصدار تصديق العقود بقرار من المكتب

التنفيذي لمجلس المدينه وعدم الاكتفاء بالاشاره الى محضر الجلسه فقط

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /42/ تاريخ 3/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق العقد 223 تاريخ 23/8/2001 المبرم مع السيد علي محمد مستو بن عبد القادر والمتضمن تنفيذ

مشروع اعمال شبكات مياه للحدائق والبالغة قيمته /1705287/ل.س مليون وسبعمائة وخمسة الاف ومئتان سبعة وثمانون ليره

سوريه لا غير

مادة 2- الموافقة على تصديق العقد 237 تاريخ 23/9/2001 المبرم مع السيد احمد المحمد بن محمد نور والدته زلخو

والمتضمن بيع المقسم الصناعي رقم 204 في منطقة شمال الحيدرية المخصص لمهنة مناشر الحجر والبالغة مساحته

/1900/م2 وبسلفة مبدئية عن قيمة المتر المربع الواحد /300/ل.س واجمالي السلفة عن قيمة العقد /570000/ل.س خمسمائة

وسبعون الف ليره سوريه لا غير

مادة 3- الموافقة على تصديق العقد 238 تاريخ 23/9/2001 المبرم مع السيد إبراهيم بيضون بن محمد ديب والدته امون

والمتضمن بيع المقسم الصناعي رقم 208 في منطقة شمال الحيدرية المخصص لصناعة البلوك والبالغة مساحته /335.4/م2

وبسلفة مبدئية عن قيمة المتر المربع الواحد /300/ل.س واجمالي السلفة عن قيمة العقد /100620/ل.س مئة الف وستمائة

وعشرون ليره سوريه لا غير

مادة 4- الموافقة على تصديق العقد 239 تاريخ 1/10/2001 المبرم مع السيد مصطفى كيتون بن احمد والدته بدرية والمتضمن

بيع المقسم رقم 61 المخصص لصناعة مذابح الفروج في منطقة الراموسة مساحته /150/م2 وبسعر المتر الواحد /1515/ل.س

قيمة المقسم المذكور أعلاه سنة الأساس عام 1991/227250/ل.س مئتان وسبع وعشرون الفا ومئتان وخمسون ليرة سورية /

227250×100% زيادة على الأسعار لتصبح القيمة الاجمالية بعد الزيادة /545400/ل.س خمسمائة وخمس واربعون الفا واربعمائة

سوريه لا غير

مادة 5- الموافقة على تصديق العقد 240 تاريخ 1/10/2001 المبرم مع السيد عبد الرحمن حيدر بن ياسين والدته راضية ونادر

الحموي بن محمد والدته لطيفة والمتضمن بيع المكتب رقم 121 في منطقة الراموسة المخصص لبيع وشراء السيارات والبالغة



قيمة العقد الاجمالية 350000ل.س فقط ثلاثمائة وخمسون الف ليره سوريه لا غير

مادة 6- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه بعد استكمال إجراءات تصديقه اصولا